

سبحانه من ثواب وعقاب حتى لو عكس سبحانه دلالتها وانما ثواب وعقاب بقاء
لا يسبق اماره فكان ذلك حسنا ولم يعد قبيحا لا يسأل عما يفعل الا
ان الخلف في الوعد نقص لا يجوز ان ينسب اليه تعالى فيقريب المصير اليه
يا تجازا لو عدده بخلاف الخلف في الوعد فان فضل وكرم يجوز استناده
اليه تعالى فيجوز ان ابعاب العاصي اذا اوجب عليه سبحانه شي فيهم
القول في اقامة الملازمة عنده قول المصنف رحمه الله تعالى بكل عيب
حافظون وكلوا واسقوا الجن فقه اتفق العلماء على ان كانوا هم معذبون في
الآخرة لقول تعالى قال النار متواضعة واما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً
واختلفت في مؤمنهم على ان قالوا انهم كانوا في النار على الطاعة والعبادة
على المعصية وهو قول الائمة الرابعة والاربعون والاربعون والاربعون
قال ابن حزم وجمهور النجاشي على انهم يدخلون الجنة ويشهدون قول تعالى
ولقد رحمتهم على كل علم وفيه لانه اسم الله لا الخلة من النار ثم يقال لهم كونا
تواكبا ليهابهم وقيل لا يكونوا في الجنة بل في النار ثم يقال لهم كونا
التسليم والتقدوس ما يجده أهل الجنة من لذة الطعام والشراب وقيل
لا يدخلون بها بل يكونون في روضها ثم يرام الأسم من حيث لا يدرون وقيل يكونون
في الاعراف وعده الخلاله الشريف في مع ما يشهد لظلم الاحاديث في الخلافة
الاسم المنة عند القوم بمسئلة وجوب الصلاة والاصلاح والشفقة
نسبه القول به امر اعاد عليهم ظهور الغيبة من قولهم من غير تقدم من جهة
ان فقال الصلاح للعباد بمعنى الاصلح لهم في الدين والدنيا كما يقول
معتزلة بعباد وارادوا بالاصح الاوضح في المحصنة والتدبير وذقت
معتزلة البصرة الحياذ يجب عليهم ما هو الاصلح لهم في الدين فقط وارادوا
به الاصح واجب يعني ان تزكوا وتصلح وتعلم وتعلم به الذم وفعله
حكمة وصالحه يستحق به المدح كما علمت انما وعلق بقوله واجب عليه
وقوله رور خير المبتدائي من بين الظاهر فاصيد الباطن ليس الا
مجرد اصوات وحرف صدور عن محالها خالصة عن التام المصحح
بالتوفيق المصوب بل انما صدرت عن قسوة نظر في الحراف الامنية
تسلك الصالح على عدمه وجوب الاصل عليه تعالى فانه لو وجب عليه
سجدة الاصل للعبادة لما خلق الخلق المعبود في الدنيا بالعبادة والآخر

بالتواضع
على وجه الاحسان
والفضل والعبادة
المواظفة والعدل

المبتدأ

بالعباد

بالعباد سبحانه المستليل بالا والحق والافات وماذا يلزم ان يكون الاصل للمخبر
المكذوب في النار اذ لو كان الخوارج او عدهم الرجول اصل فعله من ورة التوحيد عظم
الرفق بظلم احد طائفة فقد وده من الاصله ويات من كل الامم الكفر والعصيان
او الاثر اذ يعد الاسلام لا شك ان الامارة والسلب العقلا اصل له ولم يفعل
فان قيل بل الاصله التكليف والتعويض للتعيم المأمور كونه اذ لا يجوز ان يفتقر
قلما فلم يفعل ذلك من مات طفلا وكيف لم يكن التكليف والتعويض لا عقلا
المزولتين اصل له وهذه التلكة الزم الاشعة في الحجاب ورجع عن مذهب
كما شلت بيانه واشتغل هو من تبعه بل يظال رأي المعتزلة والفتايات ما
وردت به السنة ومضى عليه الجماعة ولو وجب الاصل لما بقي للمعتزلة
مجال ولو يكن الله تعالى خبيره في الإنعام والإفضال وهو باطل ويوجب
عليه تعالى الاصل للعباد لما فعل المعتزلة طريق الرشاش والاشايات مذهب
اصلا الحق بعد الحق بظلمان مذهب المعتزلة بقوله ما خافية عليه تعالى
خلقني مني واجب من فعله او ترك اذ انفعال كلها جائزة لا يجب منها على عقلا
ولا يستجبر والا لا تغلب المكن واجبا او مستقبلا ولا يخفى بطلان
وانه تعالى فاعلم بالاختيار لا بالاجاب والطبيعة فلو وجب عليه فعل
او ترك لما كان مختارا فيه اذ المختار هو الذي يثار منه الفعل والترك
ثم اشار الى استصحاب عقلا فساد مذهبهم بقوله اعيت ابصارهم وبصائرهم
حتى انهم لم يروا بان يشهدوا ولا يقولوا الامم تعالى الاطفال جمع طفلا وهو
من لم يبلغ الحلم مع انه لا يجربته له ولا تكليف عليهم ولا نعم لهم من انزال
الاصحاب من الدنيا بالفقير وفي الآخرة بالعباد والادوات والنجاة والكل والفقير
المعذب في الدنيا بالفقير وفي الآخرة بالعباد المخد تخادوا والمحال اي
عقاب الله الخالق لهم على صلاتهم ثم هذا الايام الواقع من ذكر في الدنيا
يلغي عن الايام في الآخرة حديث لا يتجمع الله على عبده عقوبته في ان عاقبه في
الدنيا لم يجز في الآخرة خلافا للمعتزلة ويجعل به اطلاق المشيئة الحق
تعالى في عبادته ثم شرع بكرة على المعتزلة ايضا في قولهم انه سبحانه بمنع عليه
ارادة الشرور والعقوبات بقوله وجاز عقلا عنده انما الحق عليه تعالى خلق
اي ارادة ايجاد الشرور وجرانه على ايدي العباد وهو ما يعبرون عنه
بالقبح وهو ما يكون متعلقا بالذم في العاجل والعقاب في الاجل وارادة

بالنظر الى انها واقعة
على وجه الاحسان
والفضل والعبادة
المواظفة والعدل

بالتواضع
على وجه الاحسان
والفضل والعبادة
المواظفة والعدل